

## مرسوم رقم 018/2007/ وأبتاريخ 15 يناير 2007 يحدد النظام الخاص للأسلاك الفنية للوظيفة العمومية

- المادة الأولى:** طبقاً لأحكام القانون رقم 93.09 الصادر بتاريخ 18 يناير 1993 والمتضمن للنظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقديين للدولة يحدد
- هذا المرسوم النظام الخاص المطبق على موظفي الأسلاك الفنية للوظيفة العمومية المصنفة في مجالات التخصص التالية:
- الهندسة المدنية والتقنيات والأشغال العمومية
  - البناء والهندسة المعمارية والحضرية
  - لطيوغرافيا والخرائطية والمساحة
  - المعادن والجيولوجيا
  - الصيد والتقنيات البحرية
  - الاقتصاد الريفي والبيئة
  - الصناعة
  - المياه والطاقة والنفط
  - الطيران المدني والرصد الجوي والمناخية والنقل والمواصلات وتقنيات المخبر والصيانة

### الفصل الأول: الترتيبات المشتركة

**المادة 2** يشمل المجال أسلاك موظفين لهم تكوين مشترك لنفس قطاع النشاط وقد يكون متضمنا اختيارات التخصص.

**المادة 3** تخضع الأسلاك، المنتمية إلى مجالات التخصص المشار إليها في المادة الأولى أعلاه، إلى نفس الوزارة المستخدمة وتتبع لها بوصفها مسفولة عن تسييرها طبقاً للقواعد الواردة في هذا المرسوم. تحدد النصوص المنشئة لتخصصات أو أسلاك جديدة، عند الاقتضاء، المماثلة أو الترتيب المقابل للأسلاك.

**المادة 4:** يضم السلك درجتين ويمكن أن يشمل درجة خاصة يتم شغلها حصراً من بين موظفي السلك الذين تتوفر لديهم شروط المعرفة والتجربة المهنية. تتكون الدرجة الثانية من 13 رتبة والدرجة الأولى من 12 رتبة - كما تضم الدرجة الخاصة، في حالة وجودها، 10 رتب. يتم دخول السلك، عبر الدرجة الثانية. ويحدد الباب الثاني من هذا المرسوم، علي التوالي نسب التوزيع داخل السلك بين أعداد الدرجة الثانية والأولى والدرجة الخاصة عند الاقتضاء وكذلك سلم الأجور.

**المادة 5:** يتم تقدم الرتبة في الدرجة حسب الأقدمية وحدها كل سنتين فيما عدا قرار يأخذه الوزير الذي يتبع له السلك بتجميد تقدم الموظف طبقاً للإجراءات المقررة في النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقديين للدولة في مجال العقوبات التأديبية.

**المادة 6** يتم التقدم ضمن الدرجة وفق ترتيبات النظام آلا سأسى للموظفين والوكلاء العقديين للدولة والنصوص المطبقة له

1- بالاختيار الانتقال إلى الدرجة الاعلي مباشرة عن طريق التسجيل على جدول تقدم سنوي يعد بعد أخذ رأى اللجنة الإدارية تعادلية التمثيل المختصة حسب القيمة المهنية للموظفين الذين اكتسبوا أقدمية سنة على الأقل في الرتبة السادسة من الدرجة الثانية.

2- عن طريق التسجيل على جدول تقدم سنوي يعد بعد أخذ رأى اللجنة الإدارية تعادلية التمثيل المختصة إثر انتقاء بواسطة امتحان مهني للموظفين الذين اكتسبوا أقدمية سنة في الرتبة الثالثة من الدرجة الثانية على الأقل.

وفي حالة الجمع بين الطريقتين (1) و(2)، أعلاه تكون الأقدمية المطلوبة سنة على الأقل في الرتبة الخامسة بالنسبة للوكلاء الذين لا تقل أقدميتهم في الدرجة الثانية عن خمس سنوات

**مادة 7 :** لا تطبق إجراءات تقدم الدرجة إلا على موظفي الأسلاك المقابلة، ويتم ذلك بإعتبار نسبة الأعداد المحددة لكل تخصص، وعند الاقتضاء، بإعتبار المناصب التي تصحح شاغرة خلال السنة.

**المادة 8** يظل التعيين في الدرجة الخاصة مقصوراً على موظفي السلك المقابل، الحاصلين على: أقدمية أربع سنوات على الأقل، في الدرجة الأولى من السلك وأن يكون تجاوز درجته الأولي من السلك دون التعرض لعقوبة تأديبية وأن يكون قد اكتسب معارف استثنائية، على أثر تكوين تسعة أشهر على الأقل إبان عمله مرتبط بمجاله وسلكه. ويتم الانتقاء لولوج الدرجة الخاصة يفتح باب التقدم إلى الدرجة الخاصة، في حدود نسبة الأعداد المحددة لكل تخصص، وعند الاقتضاء، بإعتبار المناصب التي تصحح شاغرة خلال السنة

**المادة 9:** يمتلك الوكلاء المنتمون للأسلاك المنصوص عليها في هذا المرسوم قابلية شغل وظائف خاصة بالأسلاك التي ينتمون إليها ولا يؤدي استخدامهم في وظائف مخصصة عادة لموظفي قطاعات أخرى إلى إعطائهم الحق في دخول تلقائي

**المادة 10:** تعيين الموظفين الخاضعين لهذا المرسوم عن طريق دمجهم في سلك آخر أو إعارتهم في وظائف غير تلك المخصصة لمجالهم أو استفادتهم من وضعية خارج إطار أو وضعية استبداد يظل في الإعتبار عدد الموظفين المنتمين لهذه الأسلاك، وألا تتجاوز باستثناء حالة تطبيق الفقرة ب من المادة 51 من النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة نسبة الخارجين عن سلكهم، في كل حالة، خمسة بالمائة.

**المادة 11:** تطبيقاً للفقرة ج من المادة 51 من النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ولترتيبات هذا المرسوم فإن الترقية الداخلية التي يمكن أن تقع في حدود خمسة بالمائة من المناصب المعروضة للمسابقة أو لامتحان المهني تخصص للموظفين المسجلين على لائحة التأهيل من أجل انتقائهم لترقية في السلك الاعلى مباشرة.

- ويمكن أن يسجل على لائحة التأهيل المشار إليها في الفقرة أعلاه الموظفون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- بلوغ الرتبة الثالثة من الدرجة الثانية منذ سنة على الأقل.
  - بلوغ عشرين سنة على الأقل من الخدمة في الوظيفة العمومية.
  - عدم التعرض لعقوبات تأديبية من المجموعة الثانية خلال العشر سنوات الأخيرة من خدمتهم.
  - الحصول على معدل أكثر من 16 على 20 في علامة التنقيط للسنوات الخمسة الأخيرة.

**المادة 12:** يعتبر الموظفون والوكلاء العقد ويون للدولة ملزمين بمتابعة تكوين مستمر لتحسين خبراتهم المهنية و/أو للتخصص في مجالهم الوظيفي- إلا في حالة العجز الوظيفي والجسمي المشهود. وتتم هذه الدورات على شكل تكوين أو تدريب ينظم وفق مناهج كل ستة أشهر أو عندما يستدعي التطور تدريب وتحسين خبرات الموظفين.

- وتدمج عمليات التكوين المستمر هذه في خطة تكوين للعاملين في كل سلك، يعدها ويقرها الوزير الذي يتبع له السلك. طبقاً للترتيبات المقررة للتكوين المستمر

**المادة 13:** يتم أكتتاب الموظفين في سلك المجالات المنصوص عليها في هذا المرسوم بواسطة مسابقة أو امتحان مهني. يتضمن المقرر الداعي إلى فتح باب الدخول إلى سلك المجال، احتساباً للتوزيع الملائم، عند الاقتضاء بين المسابقات الخارجية والداخلية.

وتطبيقاً للفقرة 2 من المادة 52 من النظام الأساسي يمكن أن تفتح المسابقة الداخلية أمام مترشحين ليس لهم صفة موظف إذا استوفوا نفس شروط المؤهل والأقدمية المقررة في القسم الثاني من هذا المرسوم.

ولتطبيق ترتيبات الفقرة المذكورة أعلاه فإن نسبة المقاعد المحجوزة لهذه الفئات لا يمكن أن تزيد على 5% من المقاعد المقررة للمسابقة الداخلية.

## الفصل الثاني: التعريبات الخاصة

### القسم الأول: الهندسة المدنية والتقنيات والأشغال العمومية

**المادة 14:** يتكون مجال تخصص الهندسة المدنية والتقانة والأشغال العمومية من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الهندسة المدنية والتقانة والأشغال العمومية. يتولى الوزير المكلف بالأشغال العامة تسيير أسلاك هذا التخصص.

**المادة 15:** يتكون مجال الهندسة المدنية والتقانة والأشغال العمومية من الأسلاك الموالية:

الدرجة	الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة	السلم القياسي
من السلك %	من السلك %	من السلك %	من السلك %	من السلك %
65	65	30	30	مهندس رئيسي
65	65	30	30	مهندس
70	70	30	30	مهندس أشغال
70	70	30	30	مرشد أشغال

**المادة 16:** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي	الدرجة الخاصة	وظائف التصور والدراسة والبحث والتسيير في مجال الهندسة المدنية والتقنيات والأشغال العامة	الاستشارة والتفتيش والإدارة والتنسيق والبحث والدراسة والتكوين
مهندس رئيسي	2 و 1	وظائف الإدارة والتصوير وتأطير الأشغال	البحث، إدارة المشاريع والتصوير
مهندس أشغال	2 و 1	وظائف التنفيذ والتأطير في مجال الهندسة المدنية والتقنيات والأشغال العامة	جميع وظائف المسؤولية من مستوي رئيس مصلحة ورئيس قسم
مرشد أشغال	2 و 1	وظائف التطبيق والتنفيذ والرقابة في مجال الهندسة المدنية والتقنيات والأشغال العامة	وظائف المسؤولية من مستوي رئيس فريق أو مراقب أو رئيس قسم

**المادة 17:** يتم أكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام م الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الداخلي	الاكتتاب	السلك
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك أ2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات. * امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم.	المستوى المطلوب: شهادة مهندس في التخصص محصول عليها خمس سنوات علي الأقل من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك أ3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات. * امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من المناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم.	المستوى المطلوب: شهادة مهندس في التخصص محصول عليها اربع سنوات علي الأقل من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك ب من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات. * امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من المناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم.	المستوى المطلوب: شهادة مهندس في التخصص محصول عليها ثلاث سنوات علي الأقل من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		المستوى المطلوب: شهادة البكالوريا مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنتين علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. السن القصوى للاكتتاب: 25 سنة	مرشد أشغال

**القسم الثاني:**  
**البناء والهندسة المعمارية والحضرية**

**المادة 18:** يتكون مجال تخصص البناء والهندسة المعمارية والحضرية من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الهندسة المعمارية والإسكان. يتولى الوزير المكلف بالبناء والهندسة المعمارية والحضرية تسيير أسلاك هذا التخصص.

**المادة 19:** يتكون مجال تخصص البناء والهندسة المعمارية والحضرية من الأسلاك الموالية:

الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة		السلم القياسي
	من السلك %	من السلك %	%5	
مهندس رئيسي	65	30	مهندس رئيسي	س 6
مهندس	65	30	مهندس	س 5
مهندس أشغال	70	30		س 4

**المادة 20:** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي في الهندسة المعمارية مهندس رئيسي في المعمار الحضري	الدرجة الخاصة 2 و 1	وظائف التنظير والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الهندسة المعمارية والحضرية	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين.
مهندس في الهندسة المعمارية مهندس في المعمار الحضري	2 و 1	وظائف التنظير والتأطير والتنفيذ والتسيير في مجال الهندسة المعمارية والحضرية.	الإدارة المركزية والإشراف والتكوين.
مهندس أشغال في الهندسة المعمارية مهندس أشغال في المعمار الحضري	2 و 1	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في مجال الهندسة المعمارية والحضرية.	وظائف من مستوي رئيس قسم

**المادة 21:** يتم اكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الالاكتتاب		السلك
	الداخلي	المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات ----- *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات ----- *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها أربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال

### القسم الثالث: الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة

المادة 22: يتكون مجال تخصص الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة. يتولي الوزير المكلف بالطبوغرافيا والخرائطية والمساحة تسيير أسلاك هذا التخصص.

المادة 23: يتكون مجال تخصص الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة من الأسلاك الموالية:

السلّم القياسي	الدرجة الخاصة		الدرجة الأولى		الدرجة الثانية	الفتة
	%	من % السلك	من % السلك			
س6	5%	30	مهندس رئيسي	65	مهندس رئيسي	أ1
س5		30	مهندس	65	مهندس	أ2
س4		30	مهندس أشغال	70	مهندس أشغال	أ3
س3		30	مرشد	70	مرشد	ب

المادة 24: يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية آتي يمكن للموظفين المتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي	الدرجة الخاصة 2 و 1	وظائف التنظيم والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس	2 و 1	وظائف التنظيم والتأطير والتنفيذ والتسيير في مجال الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة	الإدارة المركزية والإشراف والتكوين
مهندس أشغال	2 و 1	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في مجال الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة	وظائف من مستوي رئيس قسم
مرشد	2 و 1	وظائف التطبيق والتنفيذ والرقابة في مجال الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة	وظائف من مستوي رئيس فريق

المادة 25: يتم اكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

السلك	الاكتتاب	الترسيم
	المباشر	الداخلي
مهندس رئيسي	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	*ولوج السلوك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم
مهندس	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها اربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	*ولوج السلوك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم

بعد سنة من التدريب الميداني الناجح	*ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك ب من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة البكالوريا مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنتين علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 25 سنة	مرشد الأشغال

### القسم الرابع: المعادن والجيولوجيا:

المادة 26: يتكون مجال تخصص المعادن والجيولوجيا من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان المعادن والجيولوجيا. يتولي الوزير المكلف بالمعادن والجيولوجيا تسيير أسلاك هذا التخصص.

المادة 27: يتكون مجال تخصص المعادن والجيولوجيا من الأسلاك الموالية:

الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة	السلم القياسي
من %	من % السلك	من % السلك	5 %
مهندس رئيسي	65	30	مهندس رئيسي
مهندس	65	30	مهندس
مهندس أشغال	70	30	مهندس

المادة 28: يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي	الدرجة الخاصة 2 و 1	وظائف التنظير والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال المعادن والجيولوجيا	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس أشغال	2 و 1 2 و 1	وظائف التنظير والتأطير والتنفيذ والتسيير في مجال المعادن والجيولوجيا ووظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في مجال المعادن والجيولوجيا	الإدارة المركزية والإشراف والتكوين

المادة 29: يتم اكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء المقدمين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الداخلي	الاكتتاب	السلك
		المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- - بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات*امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- - بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها اربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس
بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح الأقدمية سنة		شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال

### القسم الخامس:

#### الصيد والتقنيات البحرية

**المادة 30:** يتكون مجال تخصص الصيد والتقنيات البحرية من الوظائف المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الصيد والتقنيات البحرية-  
تسند الوصاية علي أسلاك الصيد إلى الوزير المكلف بالصيد وهو مسؤول بصفته هذه عن التسيير الإداري للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص.

**المادة 31:** يتكون مجال تخصص الصيد من الأسلاك التالية:

الفئة	الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة	السلم القياسي
	من % السلك	من % السلك	من % السلك	
أ 1	مهندس رئيسي	65	مهندس رئيسي	30
أ 2	مهندس	65	مهندس	30
أ 3	مهندس أشغال	70	مهندس أشغال	30

**المادة 32:** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي	الدرجة الخاصة 2 و 1	وظائف التخطيط والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الصيد والتقنيات البحرية	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس مهندس أشغال	2 و 1 2 و 1	وظائف التخطيط والتأطير والتنفيذ والتسيير في مجال الصيد والتقنيات البحرية والتسيير في مجال الصيد والتقنيات البحرية	الإدارة المركزية والإشراف والتكوين وظائف من مستوي رئيس قسم

**المادة 33:** يتم أكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء المعقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول التالي:

السلك	الاكتتاب	الترسيم
	المباشر	الداخلي
مهندس رئيسي	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم
مهندس	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها اربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	* ولوج السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم
مهندس أشغال	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	

## القسم السادس: الاقتصاد الريفي والبيئي

المادة 34: يتكون مجال تخصص الاقتصاد الريفي من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الاقتصاد الزراعي. يتولى الوزير المكلف بالاقتصاد الريفي تسيير أسلاك هذا التخصص.

المادة 35: يتكون مجال تخصص الاقتصاد الريفي من الأسلاك الموالية:

الفئة	الدرجة الثانية	الدرجة الأولى		الدرجة الخاصة		السلم القياسي
		من % السلك	من % السلك	من % السلك	من % السلك	
أ 1	مهندس رئيسي دكتورا/ بيطري/	65	مهندس رئيسي دكتورا/ بيطري/	30	مهندس رئيسي دكتورا/ بيطري/	س 6
أ 2	مهندس بيطري صيدلان بيطري	65	مهندس بيطري صيدلان بيطري	30	مهندس بيطري صيدلان بيطري	س 5
أ 3	مهندس أشغال زراعية أو غابية	70	مهندس أشغال زراعية أو غابية	30	مهندس أشغال زراعية أو غابية	س 4
ب	مرشد أشغال اقتصاد ريفي ممرض في تربية الماشية	70	مرشد أشغال اقتصاد ريفي ممرض في تربية الماشية	30		س 3

المادة 36: يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي دكتورا/ بيطري/	1 و 2	وظائف التنظير والبحث والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الاقتصاد الريفي	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس رئيسي دكتورا/ بيطري/	1 و 2	وظائف التنظير والبحث والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الاقتصاد الريفي	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس أشغال	1 و 2	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في المجال	وظائف من مستوي رئيس مصلحة أو قسم أو فريق
مرشد أشغال ممرض في تربية الماشية	1 و 2	وظائف تنفيذ المهام في المجال	وظائف من مستوي رئيس قسم أو فريق

المادة 37: يتم اكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الاكتتاب		السلك
	الداخلي	المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات	شهادة مهندس في التخصص محصول عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة. السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي دكتورا بيطري/
بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم		
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات	شهادة مهندس في التخصص محصول عليها اربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي دكتورا بيطري/
بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم		
بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح الأقدمية سنة	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك ب من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات	شهادة مهندس في التخصص محصول عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال
بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم		
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة البكالوريا مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنتين علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 25 سنة	مرشد أشغال ممرض في تربية الماشية

### القسم السابع : الصناعة

**المادة 38:** يتكون مجال تخصص الصناعة من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في ميدان الصناعة، يتولى الوزير المكلف بالصناعة تسيير أسلاك هذا التخصص.

**المادة 39:** يتكون مجال تخصص الصناعة من الأسلاك الموالية:

الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة		السلم القياسي	الدرجة
		من %	5% من السلك		
أ1	مهندس رئيسي في التقنيات الصناعية	65	30	مهندس رئيسي في التقنيات الصناعية	س6
أ2	مهندس في التقنيات الصناعية	65	30	مهندس في التقنيات الصناعية	س5
أ3	مهندس أشغال في التقنيات الصناعية	70	30	مهندس أشغال	س4

**المادة 40:** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي في التقنيات الصناعية	الدرجة الخاصة 1 و 2	وظائف التخطيط والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الصناعة	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس في التقنيات الصناعية	1 و 2		
مهندس أشغال في التقنيات الصناعية	1 و 2	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في المجال	وظائف من مستوي رئيس قسم أو رئيس فريق

**المادة 41:** يتم أكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدروسة والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الاكتتاب		المسلك
	الداخلي	المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح المسلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك أ2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات ----- *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح المسلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك أ3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات ----- *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصل عليها اربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال

### القسم الثامن: المياه والطاقة والنفط

المادة 42: يتكون مجال تخصص المياه والطاقة والنفط من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في المجالات.  
يتولي الوزير المكلف بالطاقة والنفط أو بالمياه تسيير أسلاك هذا التخصص.

السلم القياسي	الدرجة الخاصة	الدرجة الأولى		الدرجة الثانية		الفئة
		من %	السلك	من %	السلك	
س6	مهندس رئيسي	30	مهندس رئيسي	65	مهندس رئيسي	أ1
س5	مهندس	30	مهندس	65	مهندس	أ2
س4		30	مهندس أشغال	70	مهندس أشغال	أ3

المادة 43: يتكون مجال تخصص المياه والطاقة والنفط من الأسلاك الموالية:

الفئة	الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة	السلم القياسي
-------	----------------	---------------	---------------	---------------

	من %5	من %	من %	من %	
أ 1	مهندس رئيسي	30	مهندس رئيسي	65	مهندس رئيسي
أ 2		30	مهندس	65	مهندس
أ 3		30	فني سامي	70	فني سامي

المادة 44: يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس رئيسي	2 و 1	وظائف التخطيط والإدارة والتنفيذ والتسيير في مجال الهيدروكربور	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس	2 و 1		
مهندس أشغال	2 و 1	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في المجال	وظائف من مستوي رئيس قسم أو رئيس فريق

المادة 45: يتم أكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

السلك	الاكتتاب	التدريب
مهندس رئيسي	المباشر شهادة مهندس في التخصص محصل عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح
مهندس	المباشر شهادة مهندس في التخصص محصل عليها أربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح
فني سامي	المباشر شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة	بعد سنة من التدريب الميداني الناجح

**القسم التاسع:**  
**الطيران المدني والرصد الجوي والمناخية والنقل والمواصلات**

**المادة 46:** يتكون مجال تخصص الطيران المدني والرصد الجوي والمناخية والنقل والمواصلات من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في المجالات.  
يتولي الوزير المكلف بالنقل تسيير أسلاك هذا التخصص.

**المادة 47:** يتكون مجال تخصص الطيران المدني والرصد الجوي والمناخية والنقل والمواصلات من الأسلاك الموالية:

الأسلاك	الدرجة	المواصفات	وظائف المقابلة
مهندس رئيسي	الدرجة الخاصة 2 و 1	وظائف التخطيط والإدارة والتنفيذ والتسيير في المجال	الاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مهندس دولة ، مهندس	2 و 1		
مهندس أشغال	2 و 1	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في المجال	وظائف من مستوى رئيس مصلحة أو قسم أو رئيس فريق

**المادة 48:** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغله:

**المادة 49:** يتم أكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدروسة والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الاكتتاب		السلك
	الداخلي	المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 2 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصول عليها خمس سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس رئيسي
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك 3 من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا المادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محصول عليها أربع سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 30 سنة	مهندس

بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة مهندس في التخصص محصل عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال
------------------------------------	--	--	-------------

### القسم العاشر: تقنيات المخبر والصيانة

**المادة 50:** يتكون مجال تخصص تقنيات المخبر والصيانة من المناصب المتخصصة في التصور والتنظيم والتسيير والأعمال الجارية في مجال تقنيات المخبر والصيانة. يتولى الوزير المكلف بالبحث العلمي والفني تسيير أسلاك هذا التخصص.

**المادة 51:** يتكون مجال تخصص تقنيات المخبر والصيانة من الأسلاك الموالية:

الفئة	الدرجة الثانية	الدرجة الأولى	الدرجة الخاصة	السلم القياسي
	من % السلك	من % السلك	من % السلك	
أ3	مهندس أشغال في تقنيات المخبر أوالصيانة	مهندس أشغال في تقنيات المخبر أوالصيانة	30	س4 102/187 مهندس أشغال في تقنيات المخبر أوالصيانة
ب	مخبري أوفني في الصيانة	مخبري أوفني في الصيانة	30	س3 71193/71

**المادة 52 :** يعرف الجدول التالي مواصفات المناصب ووظائف المسؤولية التي يمكن للموظفين المنتمين إلى أسلاك مجال التخصص شغلها:

الأسلاك	المواصفات	الوظائف المقابلة
مهندس أشغال	الدرجة الخاصة 1 و 2	وظائف التنظير والإدارة والتنفيذ والاستشارة والتفتيش والتنسيق والإدارة والبحث والتكوين
مخبري أوفني في الصيانة	1 و 2	وظائف التأطير والتنفيذ والتسيير في المجالات المخبر والصيانة

**المادة 53:** يتم اكتتاب الموظفين في أسلاك مجال التخصص عن طريق المسابقة وطبقا لترتيبات النظام الأساسي للموظفين والوكلاء العقوديين للدولة ومع احترام الشروط المتعلقة بالشهادات المدرسية والجامعية والمهنية المسبقة والمحددة في الجدول الموالي:

الترسيم	الداخلي	الاكتتاب	السلك
		المباشر	
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح ----- بعد سنتين من التدريب الميداني الناجح	*ولوح السلك عن طريق المسابقة الداخلية مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنة علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة لا يمكن أن يترشح للمسابقة إلا الوكلاء المرسمين في أسلاك ب من مجالات تخصص الأسلاك الفنية الحاصلين علي أقديمة لا تقل عن خمس سنوات *امتحان مهني يجري بعد التسجيل علي لائحة تأهيل طبقا للمادة 51 من النظام الأساسي وذلك في حدود 5 % من الناصب المعروضة أوامتحان مهني طبقا للمادة 11 من المرسوم	شهادة مهندس في التخصص محمول عليها ثلاث سنوات من التعليم الجامعي بعد البكالوريا العلمية من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 28 سنة	مهندس أشغال
بعد سنة من التدريب الميداني الناجح		شهادة البكالوريا مشفوعة بتكوين تخصصي لمدة سنتين علي الأقل من طرف مؤسسة تعترف بها الدولة السن القصوى للاكتتاب: 25 سنة	مخبري أو فني في الصيانة

### الباب الثالث ترتيبات انتقالية ونهاية

المادة 54: يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص الهندسة المدنية والتقانة والأشغال العمومية حسب الترتيبات التالية: من بين موظفي أسلاك البنية التحتية والتجهيز المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم طبقا للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفتات	الفتة
السلك			
مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 69/386 بتاريخ 27/11/69	مهندس رئيسي في الهندسة المدنية أوالتقانة أوالأشغال العمومية 1	فتة ا
مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في الهندسة المدنية أوالتقانة أوالأشغال العمومية 2	
مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال الهندسة المدنية أوالتقانة أوالأشغال العمومية 3	
مهندس مساعد في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية مرشد أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 69/387 بتاريخ 27/11/69	مرشد أشغال الهندسة المدنية أوالتقانة أوالأشغال العمومية ب	فتة ب

من بين الوكلاء المساعدين طبقا لترتيبات المادة 64 الموالية

المادة 55: يتم التشكيل الأصلي لأسلاك الهندسة المعمارية والحضرية حسب الترتيبات التالي. من بين موظفي أسلاك البنية التحتية والتجهيز المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقا للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفتات
السلك		
مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 386 /69 بتاريخ 69/ 11/27	مهندس رئيسي في الهندسة المعمارية مهندس رئيسي في المعمار الحضري 1
مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في الهندسة المعمارية مهندس في المعمار الحضري 2
مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال في الهندسة المعمارية مهندس أشغال في المعمار الحضري 3

من بين الوكلاء المساعدين طبقا لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 56:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك الطبوغرافيا والخرائطية والمساحة حسب الترتيبات التالية:

من بين موظفي أسلاك البنية التحتية والتجهيز المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27 /11/ 69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقا للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفتات
السلك		
مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 386/69 بتاريخ 69/ 11/27	مهندس رئيسي في الطبوغرافيا والمساحة 1 أو الخرائطية
مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في الطبوغرافيا أو الخرائطية والمساحة 2
مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال الطبوغرافيا أو الخرائطية والمساحة 3
مهندس مساعد في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية مرشد أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 387 /69 بتاريخ 69/ 11/27	مرشد أشغال الطبوغرافيا أو الخرائطية والمساحة ب

من بين الوكلاء المساعدين طبقا لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 57:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك المعادن والجيولوجيا حسب الترتيبات التالية من بين موظفي أسلاك تخصص المعادن والجيولوجيا المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27 /11/ 69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم طبقا للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفتات
السلك		
مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 386 /69 بتاريخ 69/ 11/27	مهندس رئيسي في المعادن والجيولوجيا 1
مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في المعادن والجيولوجيا 2
مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال في المعادن والجيولوجيا 3
مهندس مساعد في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية مرشد أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 387 /69 بتاريخ 69/ 11/27	

من بين الوكلاء المساعدين طبقا لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 58:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك الصيد والتقنيات البحرية حسب الترتيبات التالية:

من بين موظفي أسلاك تخصص الصيد والتقنيات البحرية المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقاً للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفئات
السلك		فئة
مهندس رئيسي في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	المرسوم 69/386 بتاريخ 27/11/69	مهندس رئيسي في الصيد والتقنيات البحرية 1
مهندس في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	نفس النص	مهندس في الصيد والتقنيات البحرية 2
مهندس أشغال تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	نفس النص	مهندس أشغال الصيد والتقنيات البحرية 3
مراقب في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	المرسوم 69/387 بتاريخ 27/11/69	فئة ب

من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 64 الموالية

**الماد 59:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص الاقتصاد الريفي حسب الترتيبات التالية:

من بين موظفي أسلاك تخصص الزراعة والتنمية الحيوانية وحماية الطبيعة والمياه والقابات المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقاً للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفئات
السلك		فئة
مهندس رئيسي في الاقتصاد الريفي	المرسوم 69/386 بتاريخ 27/11/69	مهندس رئيسي في الاقتصاد الريفي 1
دكتور بيطري صيدلي	نفس النص	دكتور بيطري 1
مهندس في الاقتصاد الريفي	نفس النص	مهندس في الاقتصاد الريفي 2
مهندس أشغال في الاقتصاد الريفي	نفس النص	مهندس أشغال في الاقتصاد الريفي 3
مهندس مساعد في الاقتصاد الريفي	المرسوم 69/387 بتاريخ 27/11/69	فئة ب
مرشد في الاقتصاد الريفي أو ممرض بيطري	نفس النص	مرشد أشغال في الاقتصاد الريفي أو ممرض بيطري ب

من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 60:** تعتبر أسلاكاً مجمدة أسلاك مراقبي الأشغال العامة والعمال المهنيين ومرشدي الاقتصاد الريفي وممرض بيطري ومساعد تقنيات الملاحة الجوية والبحرية والخاضعين للمرسوم 69/388 الصادر بتاريخ 27/11/69 وأسلاك مرشد هندسة مدنية وتقنيات صناعية ومهندس مساعد الاقتصاد الريفي ومساعد بيطري ومهندس مساعد تقنيات بيطرية والصيد البحري والصناعات الحيوانية ومرشد تقنيات الملاحة الجوية والبحرية الخاضعين للمرسوم 69/387 الصادر بتاريخ 27/11/69 ومهندس أشغال بيطرية وتقنيات بحرية وصناعات حيوانية.

يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص الصناعة المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم

تصنيفهم على طلب طبقاً للجدول الموالي:

الأسلاك القديمة	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفئات
-----------------	----------------	-------------------------

فئة	السلك		
فئة أ	مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 386 / 69 بتاريخ 69/11/27	مهندس رئيسي في التقنيات الصناعية أ1
	مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في التقنيات الصناعية أ2
	مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال في التقنيات الصناعية أ3
فئة ب	مهندس مساعد في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية مرشد أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 387 / 69 بتاريخ 69/11/27	

من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 61:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص المياه والطاقة حسب الترتيبات التالية:  
من بين موظفي أسلاك تخصص المياه والطاقة المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 69/11/27 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقاً للجدول الموالي:

فئة	السلك	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفئات
فئة أ	مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 386 / 69 بتاريخ 69/11/27	مهندس رئيسي في الهيدروكربور والطاقة أ1
	مهندس في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس في الهيدروكربور والطاقة أ2
	مهندس أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	نفس النص	مهندس أشغال في الهيدروكربور والطاقة أ3
فئة ب	مهندس مساعد في الهندسة المدنية والتقانة الصناعية مرشد أشغال الهندسة المدنية والتقانة الصناعية	المرسوم 387 / 69 بتاريخ 69/11/27	

من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 62:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص الطيران المدني والرصد الجوي والمناخية والنقل والمواصلات حسب الترتيبات التالية:  
من بين موظفي مجالات التخصص المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 69/11/27 والمعنيين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب طبقاً للجدول الموالي:

فئة	السلك	النصوص المطبقة	الأسلاك الجديدة والفئات
فئة أ	مهندس رئيسي في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	المرسوم 386 / 69 بتاريخ 69/11/27	مهندس رئيسي في الجويات والمناخية والملاحة الجوية والنقل أ1
	مهندس في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	نفس النص	مهندس في الجويات والمناخية والملاحة الجوية والنقل أ2
	مهندس أشغال في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	نفس النص	مهندس أشغال في الجويات والمناخية والملاحة الجوية والنقل أ3
فئة ب	مراقب في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية مساعد فني في تقنيات الملاحة الجوية والبحرية	المرسوم 387 / 69 بتاريخ 69/11/27	

من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 64 الموالية.

**المادة 63:** يتم التشكيل الأصلي لأسلاك تخصص تقنيات المخبر والصيانة حسب الترتيبات التالية:

من بين موظفي مجالات التخصص المرسمين عند تاريخ نفاذ هذا المرسوم والخاضعين للمراسيم 386 و387 و388 الصادرة بتاريخ 27/11/69 والمعنين بانتظام في وظائف يشغلها عادة أسلاك هذا التخصص والذين سيتم تصنيفهم على طلب حسب الشروط والشهادات المحددة في هذا المرسوم. من بين الوكلاء المساعدين طبقاً لترتيبات المادة 63 الموالية.

**المادة 64:** يدمج وكلاء الدولة المساعدين الذين يشغلون وظائف فنية تفتح الحق لسلم اجوراً، ب وج طبقاً لمقتضيات القانون رقم 74071 بتاريخ 2 إبريل 1974 والمقابلة لسلك من أسلاك الموظفين في الأسلاك الجديدة المناسبة لأهليتهم المهنية إذا توفرت لديهم الشروط والمؤهلات المحددة في الجدول التالي عند تاريخ نشره النص.

الفئة القديمة	سلم الاجور	المستوى المدرسى أو الجامعى	الفئة الجديدة
أ	ف أ2	شهادة مهندس محصل عليها خمس سنوات بعد البكالوريا التعليم الثانوى أو بمستوى يعادلها	أ 1 الدرجة الثانية من السلك وفي رتبة تعادل لاقدمية منقوصة بسنتين
أ	ف أ1	شهادة مهندس محصل عليها أربع سنوات بعد البكالوريا التعليم الثانوى أو بمستوى يعادلها	أ 2 الدرجة الثانية من السلك وفي رتبة تعادل لاقدمية منقوصة بسنتين
أ	ف أ1 ف ب2	شهادة مهندس محصل عليها سنتين بعد البكالوريا التعليم الثانوي أو بمستوى يعادلها	أ 3 الدرجة الثانية من السلك وفي رتبة تعادل لاقدمية منقوصة بسنتين
ب	ف ب2 ف ب1	بكالوريا فنية التعليم الثانوي أو مستوى يعادلها	ب الدرجة الثانية من السلك وفي رتبة تعادل لاقدمية منقوصة بسنتين
ج	ف ج2 ف ج1	شهادة الدروس الإعدادية أو شهادة تعادلها	ج الدرجة الثانية من السلك وفي رتبة تعادل لاقدمية منقوصة بسنتين

2- وكلاء الدولة المساعدين الذين يشغلون وظائف فنية تفتح الحق لسلم اجوراً، ب وج طبقاً لمقتضيات القانون رقم 74-071 بتاريخ 2 إبريل 1974 والمقابلة لسلك من أسلاك الموظفين في الأسلاك الجديدة المناسبة لأهليتهم المهنية، والذين لا يستوفون الشروط المحددة في الفقرة 1 أعلاه يتم دمجهم في الأسلاك الجديدة للموظفين المماثلة لأهليتهم المهنية بدون أقدمية في الرتبة الأولى من الدرجة الثانية علي طلب منهم في أجل ستة أشهر من تاريخ نشر هذا النظام، وإما يحتفظون بحكم القانون بوظائفهم الخاضعة لنظام التجميد.

**المادة 65:** يتم انتقال الموظفين إلى درجات ورتب السلك الجديد مع الاحتفاظ لهم بالحقوق المكتسب.

**المادة 66:** تجمد الأسلاك الفنية المصنفة في فئة د المنظمة طبقاً للمرسوم 389/69 بتاريخ 27/11/1969 والنصوص المعدلة له

**المادة 67:** تلغى الترتيبات السابقة المخالفة خاصة ترتيبات المرسوم 386 و387 و388 و389 بتاريخ 27 نوفمبر 1969 فيما يتعلق بالأسلاك الخاضعة للمرسوم.

**المادة 68:** يكلف الوزراء كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.